

5247 - حكم صلة الأصهار - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل ايضا اخونا ويقول ما هو نوع صلة القرابة بين شخص ما وبين ابنة زوج اخته ولكن البنت من امرأة اخرى ليست من اخت الشخص المذكور هذه ليست غريبة له ليست قرينته هذه ليست من ارحامه ولا قريبة له واذا احسن اليها لانها بنت زوج اخته فلا بأس بذلك لكن ليست غريبة له. طيب. انما تكون قريبة - [00:00:00](#)

وكانت بنت اخته يكون هو خالها. هم. فيحسن اليها كما يحسن الى بقية الارحام. هم. اما بنت لزوج اخته ليست منها فلا تعتبر من اقارب هنا ما هي صلة القربي ايضا بين الشخص نفسه وبين زوج البنت نفسها. لو - [00:00:25](#)

تزوجت مثلا وهل يعتبر زوج البنت التي ليست من شقيقته من ذوي الارحام الذين لا يجوز مقاطعتهم زوج البنت يسمى صفرا وليسما. مم. فاذا احسن اليه من اجل المصادرة هذا مما ينبغي ان يفعل لان النصارى لها - [00:00:44](#)

آآ صلة بالناس كصلة الرحم من جهة التقارب والاجتماع والتعاون فاذا وصل زوج اخته او زوجة بنت اخته او زوجة بنت عمه من باب الالكرام لقرباته ومن باب الاحسان هذا حسن. ولكن ليس قريبا انما هي قرابة مصادرة - [00:01:04](#)

ومن عادات المسلمين اكرام الاصهار والاحسان اليهم وتقديرهم لان ذلك في ضمن الاحسان الى الاقارب الذين هم بنات عمه او خالاته او اخواته وهم وهن زوجات هؤلاء الاصحاب. فالحاصل ان الصفراء ليس من - [00:01:24](#)

ليس من الاقارب ولكنه قريب للاقارب المصادرة. نعم. فيحسن اليه من اجل المصادرة فقط ويكرم من اجل المصادرة. اكراما للقرابات كبنت اخيه وبنت اخته وابنته وختاته فازوا جهنم لهن حق المصادرة لهم حق المصادرة - [00:01:44](#)

من باب الاحسان الى قراباته وبنات عمه ونحوهن لا ان الازواج يعتبرون من الارحام لا ولكنهم يعتبرون هنا اصهارا يحسن اليهم ويكرمون اكراما للطلبات. جزاكم الله خيرا - [00:02:03](#)